



Distr.: Limited  
16 November 2013  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية  
الدورة التاسعة والثلاثون  
وارسو، ١١-١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣  
البند ٣ من جدول الأعمال  
برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ  
والقابلية للتأثر به والتكيف معه

برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به  
والتكيف معه

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

إضافة

توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

أوصت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بمشروع المقرر التالي لكي ينظر  
فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته التاسعة عشرة:

مشروع المقرر -/م أ-١٩

برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به  
والتكيف معه

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقررات ٢/م أ-١١ و ١/م أ-١٦ و ٦/م أ-١٧،

وإذ يعترف بتطور احتياجات المعارف والمعلومات العلمية والتقنية ذات الصلة بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه،

وإذ يدرك أهمية معارف وممارسات الشعوب الأصلية والمعارف والممارسات التقليدية والنهج والأدوات المراعية للمنظور الجنساني في التكيف مع تغير المناخ،

وإذ يلاحظ الحاجة إلى الاستناد إلى الخبرات التي اكتسبت والشراكات التي أنشئت والمعارف التي أُتيحت أثناء تنفيذ برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه إلى حد الآن،

وإذ يرحب بتقرير لجنة التكيف<sup>(١)</sup>،

١- يقرر مواصلة برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه في إطار أحكام المقرر ٢/م أ-١١، الذي يتناول احتياجات المعارف الناشئة في جملة أمور من إطار كانكون المتعلق بالتكيف وغيره من مسارات العمل والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية واحتياجات المعارف التي حددها الأطراف؛

٢- يقرر أيضاً ضرورة تعزيز أهمية برنامج عمل نيروبي، بوسائل تشمل ما يلي:

(أ) الأنشطة التي تستند إلى بعضها البعض وترتبط بمسائل عملية وتتطلب انخراط العاملين في مجال التكيف؛

(ب) إقامة روابط مع المسارات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك عملية خطة التكيف الوطنية، وهيئات البحوث والمراقبة المنهجية بموجب الاتفاقية، بما في ذلك لجنة التكيف، وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً وآلية التكنولوجيا؛

(ج) إعداد منتجات معرفية بهدف تحسين فهم وتقييم تأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه استجابة للاحتياجات التي تحددها الأطراف؛

(د) دعم نشر المنتجات المعرفية بصورة فعالة على الصعد الإقليمي والوطني ودون الإقليمي بوسائل تشمل شبكات المعارف وجهات الوصل الوطنية، وبخاصة في البلدان النامية؛

٣- يسلم بضرورة تعزيز فعالية أساليب برنامج عمل نيروبي، بوسائل تشمل ما يلي:

(أ) تعزيز أهمية منتجات المعارف ونشرها بموجب برنامج عمل نيروبي كي تسترشد بها خطط التكيف وإجراءاته على الصعد الإقليمي والوطني ودون الوطني؛

(ب) تحسين التهجّح المتبعة للعمل والتعاون مع المنظمات الشريكة والعاملين في مجال التكيف وحرثائه في برنامج عمل نيروبي، بما في ذلك المراكز والشبكات الإقليمية، بما يحسّن توجيه خطط وإجراءات التكيف على الصعيد الإقليمي والوطني ودون الوطني؛

(ج) تعزيز تطوير محفل جهات الوصل التابع لبرنامج عمل نيروبي؛

٤- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر، في دورتها الحادية والأربعين (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤)، في سبل تعزيز فعالية الأساليب الوارد وصفها في الفقرة ٣ أعلاه؛

٥- يطلب أيضاً إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر في مسائل تشمل ما يلي:

(أ) النظم الإيكولوجية؛

(ب) المستوطنات البشرية؛

(ج) الموارد المائية؛

(د) الصحة؛

٦- يطلب كذلك إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تواصل، في دورتها الأربعين (حزيران/يونيه ٢٠١٤)، مناقشة مسائل للنظر فيها في إطار برنامج عمل نيروبي، حسب الاقتضاء؛

٧- يقرر أن تدمج الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج عمل نيروبي القضايا الجنسانية ومعارف الشعوب الأصلية والمعارف التقليدية، ودور النظم الإيكولوجية وآثارها؛

٨- يشجع الأطراف والمنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي والعاملين في مجال التكيف على دعم فعالية تنفيذ البرنامج بتكثيف التعاون مع المراكز والشبكات الإقليمية، وبخاصة القائمة منها في البلدان النامية، والتي تتيح المعلومات والمعارف وتنشرها على الصعيدين الإقليمي والوطني؛

٩- يشجع المنظمات الشريكة لبرنامج عمل نيروبي على دعم فعالية تنفيذه بالإبلاغ عن الإجراءات والنتائج المرتبطة بالوفاء بالتعهدات باتخاذ إجراءات وتوجيه دعوات لاتخاذ إجراءات؛

١٠- يدعو لجنة التكيف، وفقاً لولايتها ومهامها، إلى تقديم مزيد من التوصيات بالاضطلاع بأنشطة في إطار برنامج عمل نيروبي؛

١١- يحث البلدان المتقدمة الأطراف على توفير الدعم، بما في ذلك الدعم المالي، لتنفيذ برنامج عمل نيروبي؛

- ١٢- يدعو الأطراف والمنظمات والوكالات والمنظمات الشريكة الأخرى في برنامج عمل نيروبي إلى دعم تنفيذ البرنامج، حسب الاقتضاء؛
- ١٣- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ما يلي:
- (أ) أن تدرس أنشطة إضافية، في دورتها الأربعين، وتواصل وضعها، بما في ذلك توقيت تنفيذ هذه الأنشطة في إطار برنامج عمل نيروبي؛
- (ب) أن تقيم تنفيذ برنامج عمل نيروبي في دورتها الرابعة والأربعين (أيار/مايو ٢٠١٦) وتواصل وضع أنشطة إضافية، بما في ذلك توقيت هذه الأنشطة؛
- (ج) أن تستعرض برنامج عمل نيروبي في دورتها الثامنة والأربعين بما يكفل تعزيز أهميته وفعاليته، وتقديم تقريراً عن ذلك إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين.